



مؤسسة
المواصفات
الفلسطينية



مشروع مذكرة تفاهم للتعاون العلمي والفنوي في مجال الاعتماد
بين المجلس الوطني للاعتماد - الجمهورية التونسية
ومؤسسة المواصفات والمقاييس - دولة فلسطين

مشروع مذكرة تفاهم للتعاون العلمي والفنى في مجال الاعتماد

بين المجلس الوطني للاعتماد - الجمهورية التونسية

ومؤسسة المواصفات والمقاييس - دولة فلسطين

إن المجلس الوطني للاعتماد - الجمهورية التونسية و لجنة اعتماد المختبرات- مؤسسة المواصفات

والمقاييس - دولة فلسطين المشار إليهما فيما بعد بالطرفين :

- وانطلاقا من روابط الأخوة الإسلامية والعربية والعلاقات الثنائية التي تربط بين البلدين

الشقيقين،

- وتوطيدا لعلاقات التعاون القائمة بينهما،

- وسعيا إلى تطوير وتفعيل علاقات التعاون الفني وتبادل الخبرات،

- ورغبة منها في تسهيل حركة التبادل التجاري وتوفير الأساس العلمي لضبط نظم الاعتماد،

اتفق الطرفان على ما يلي :

المادة الأولى

يقوم المجلس الوطني للاعتماد - الجمهورية التونسية، بطلب من لجنة اعتماد المختبرات- مؤسسة المواصفات والمقاييس - دولة فلسطين، بتقديم المساعدة الفنية لبناء وتطوير وإرساء نظام اعتماد فلسطيني يتماشى والمتطلبات الدولية ذات الصلة في مجال الاعتماد وفق برنامج عمل متفق عليه.

المادة الثانية

يقوم المجلس الوطني للاعتماد في الجمهورية التونسية بالتعاون مع لجنة اعتماد المختبرات في دولة فلسطين باعتماد هيأكل تقييم المطابقة بدولة فلسطين ويطلب منها. وينجح المجلس الوطني للاعتماد هيأكل تقييم المطابقة الفلسطينية التي تم تقييمها، شهادات اعتماد في الحالات المطلوبة بناء على رأي مطابق من لجنة الاعتماد المختصة بالمجلس.



المادة الثالثة

يقوم الطرفان بتنسيق المواقف بينهما في مجال الاعتماد على المستويين الإقليمي والدولي، وتبادل الدعوات للحضور والمشاركة في الفعاليات المقامة لدى الطرفين المتعلقة بنشاط الاعتماد.

المادة الرابعة

يقوم الطرفان بتنظيم دورات توعية حول الاعتماد وتقييم المطابقة وتوجيه هذه النشاطات لفائدة مختلف هيأكل تقييم المطابقة في كلا البلدين.

المادة الخامسة

يتبادل الطرفان الخبرات المتوفرة لدى كل منهما في مجال الاعتماد. ويقوم كل طرف بتزويد الطرف الآخر بالخطة التدريبية السنوية المعتمدة لديه والعمل حسب الإمكانيات المتوفرة على إتاحة الفرصة للجانب الآخر للمشاركة سواء في عمليات تدريب أو تنظيم دورات تكوينية مشتركة وفقا للإمكانيات المتوفرة لدى كل منهما.

المادة السادسة

يتبادل الطرفان المعلومات المتعلقة بأنشطة مختلف هيأكل تقييم المطابقة داخل البلدين.

المادة السابعة

يتولى كل من المجلس الوطني للاعتماد بالجمهورية التونسية ولجنة اعتماد المختبرات بالدولة الفلسطينية الاستعانة بالخبرات المتاحة لدى الطرفين للقيام بعمليات التقييم، طبقاً للمتطلبات الدولية في هذا المجال وللإمكانيات المتاحة وحسب الإجراءات التي يتم الاتفاق عليها بين الطرفين.

المادة الثامنة

يمكن أن تنبثق عن هذه المذكرة عدة اتفاقيات تعاون وشراكة بالاتفاق بين الطرفين في مجالات تخص المجلس الوطني للاعتماد بالجمهورية التونسية ولجنة اعتماد المختبرات بدولة فلسطين.

المادة التاسعة

يقوم مشروع التعاون ايدمو/يونيدو في مجال البنية التحتية للجودة في الدول العربية مشكوراً بدعم تنفيذ بنود هذه الاتفاقية.

المادة العاشرة

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ من تاريخ توقيعه ويبقى ساري المفعول لمدة خمس سنوات يتم تجديدها بصفة تلقائية.

يمكن لكل طرف وفي أي وقت، إشعار الطرف الآخر بقراره إنهاء العمل بهذا الاتفاق. وتبقى الأنشطة التي تم الشروع في تنفيذها بمقتضى هذا الاتفاق سارية المفعول إلى تاريخ استكمالها.

يمكن مراجعة هذا الاتفاق بالتراضي بين الطرفين عند طلب أحدهما ذلك بمقتضى ملحق يتم إمضاؤه في الغرض.

حرر هذا الاتفاق في الرقة بتاريخ ٢٢/٦/٢٠١٦ في نسختين أصليتين باللغة العربية ولكل منهما نفس المفعولة.

توفيق الرزقي
المدير العام ورئيس مجلس المؤسسة
المجلس الوطني للاعتماد
الجمعية الوطنية التونسية